[315] 8 - باب استحباب العمرة بعد الحج إذا أمكن الموسى من رأسه. (19298) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن معاوية بن عمار، قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل أفرد الحج هل له أن يعتمر بعد الحج ؟ قال: نعم إذا أمكن الموسى من رأسه فحسن (1). (19299) 2 - محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القاسم، عن أبان ابن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المعتمر بعد الحج ؟ قال: إذا أمكن الموسى من رأسه فحسن. (19300) 3 - محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: العمرة بعد الحج قال: إذا أمكن الموسى من الرأس.

أقول: تقدم ما يدل على ذلك عموما (1). _____ الباب 8 فيه 3 أحاديث 1 - الفقيه 2: 274 / 1338. (1) في المصدر: فحسن له. 2 - التهذيب 5: 438 / 1521. 3 - الكافي 4: 536 / 7. (1) تقدم في الباب 1 وفي الحديث 1 من الباب 2 وفي الباب 6 وفي الحديث 12 من الباب 7 من هذه الابواب. (*)
